

قانون رقم 75 لسنة 2016
بربط ميزانية الهيئة العامة للصناعة
للسنة المالية 2017/2016

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى الرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة والعدل بالقانون رقم (22) لسنة 2009 ،
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2003 في شأن إجراءات إصدار بعض الميزانيات الملحقة والمستقلة وحساباتها الختامية والعدل بالقانون رقم (8) لسنة 2015 ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه -

مادة أولى

تقدر الإيرادات بميزانية الهيئة العامة للصناعة للسنة المالية 2017/2016 بمبلغ 67,500,000 د.ك (سبعة وستين مليوناً وخمسمائة ألف دينار فقط لا غير) ، وذلك حسبما هو وارد بالجدول حرف (أ) المرفق بهذا القانون.

مادة ثانية

تقدر المصروفات بميزانية الهيئة العامة للصناعة للسنة المالية 2017/2016 بمبلغ 46,073,000 د.ك (ستة وأربعين مليوناً وثلاثة وسبعين ألف دينار فقط لا غير) ، وذلك حسبما هو وارد بالجدول حرف (ب) المرفق بهذا القانون.

مادة ثالثة

تصدر نتائج الأعمال بميزانية الهيئة العامة للصناعة للسنة المالية 2017/2016 بمبلغ 21,427,000 د.ك (واحد وعشرين مليوناً وأربعمائة وسبعة وعشرين ألف دينار فقط لا غير) ، ويتم التصرف فيها وفقاً لما قررته المادة (38) من القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة ، وذلك حسبما هو وارد بالجدول حرف (ج) المرفق بهذا القانون.

مادة رابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون وينشر في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من أول إبريل 2016.

نائب أمير الكويت

نواف الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر الصيف في ،
الوافق ،
15 شوال 1437 هـ
20 يوليو 2016